

الحالات المعروضة يوم 14 جانفي 2017

الحالة: جريح أثناء أحداث الثورة التونسية

الاسم: رشاد العربي

مقدم الحالة: الضحية ووالدته

تعريف الضحية

رشاد بن عبد الكريم العربي، مولود في 26 ماي 1990، تلميذ بالتكوين المهني زمن الواقعة، أصيب بالرصاص بتاريخ 13 جانفي 2011 على مستوى العنق والجنب الأيمن من الجسد مما أدى لإصابته بالشلل.

السياق

اتسم حكم بن علي بالاعتداء على الحريات الفردية والعامّة وانتهاك حقوق الانسان وتهميش الجهات الداخلية وتوالت المحاكمات السياسية والاعتقالات والمضايقات والتهديدات للمعارضين السياسيين ومناضلي حقوق الانسان والحركات الاحتجاجية الاجتماعية والنقابية، وشكل التعذيب وسوء المعاملة ممارسة ممنهجة ومتواصلة. وقد دفعت التراكمات وحالة الكبت التي فرضها النظام الحاكم أطيافا مختلفة من المجتمع التونسي للتنديد والتعبير عن رفضهم لكافة أشكال القمع السياسي والبؤس الاجتماعي. لم يكثر النظام لبروز عديد المؤشرات وحالة الغليان التي كانت تنبئ بحصول انفجار شامل. بل تمادى في اتباع المقاربة الأمنية في التعامل مع الحركات الاحتجاجية والمطالب الاجتماعية التي بلغت ذروتها يوم 17 ديسمبر 2010 عندما أقدم محمد البوعزيزي على احراق نفسه فكان منطلقا لموجة من الاحتجاجات انتهت في أقل من شهر بالإطاحة بين علي وسقط خلالها عديد القتلى والجرحى. في هذا السياق أصيب رشاد العربي يوم 2011/01/13 بمدينة مرناق من ولاية بن عروس.

الوقائع

بتاريخ 2011/01/13 وأثناء المشاركة لمواطني مدينة مرناق في مسيرة سلمية توقفت أمام مركز الأمن رافعة لشعارات مناهضة للنظام القائم حينها وتحديدا على الساعة الرابعة وعشرون دقيقة عصرا، لاحظ المتجمعون أمام مركز الأمن وجود أحد الأعوان خلف القضبان الحديدية لباب مركز الأمن مشهرا لمسدس وأطلق الرصاص على المتظاهرين ما أدى لإصابة رشاد العربي على مستوى العنق والجنب الأيمن لجسده.

تم نقل رشاد على جناح السرعة إلى مركز الإصابات والحروق البليغة بين عروس أين أجريت عليه عدة عمليات جراحية تمكن خلالها الإطار الطبي من استخراج الرصاصة من جسده، إلا أنه أصيب بشلل ناتج عن كون الرصاصة أصابت جانبا من النخاع والأعصاب المتحركة في حركة الرجلين واليدين.

وقد ثبت أن الشخص الذي أطلق الرصاص هو أحد أعوان مركز الشرطة بمرناق، وقد تمكن بعض المشاركين في المسيرة من رؤية ملامحه وهو عون أمن معروف بالجهة.

النتائج

قررت النيابة العمومية لدى المحكمة الابتدائية بتونس بعد تلقيها شكاية تقدم بها محامي السيد رشاد العربي التخلي عن النظر في القضية لفائدة القضاء العسكري استنادا الى عدم اختصاصها الحكمي فتمّ تعهيد القضاء العسكري للنظر في القضية بعد ضمّ كلّ الملفات.

وبعد استكمال الأبحاث والاستقراءات والمكافحات في القضية التحقيقية عدد 2410/3، تمّ ختم البحث فيها وتوجيهها الى دائرة الاتهام بعد حصول اليقين لدى قاضي التحقيق بالمحكمة العسكرية الدائمة بتونس على توفّر الحجاج المعززة بإفادات شهود عيان حضروا بمسرح الواقعة، لتقوم التهمة في حقّ قيادات أمنية ومسؤولين سياسيين ضمن قضية شهداء الثورة بتونس الكبرى وإحالته على أساس ذلك من أجل القتل العمد ومحاولة القتل العمد.

وحيث أحالت دائرة الاتهام ملف القضية إلى الدائرة الجنائية بالمحكمة الابتدائية العسكرية الدائمة بتونس التي أصدرت حكما بتاريخ 2011/09/03 يقضي بإدانة الرئيس السابق زين العابدين بن علي ووزير الداخلية وقيادات أمنية وأعوان أمن من أجل المشاركة في القتل العمد مع سابقة القصد والمشاركة في محاولة القتل العمد مع سابقة القصد والقتل دون عمد والاعتداء بالعنف وتسليط عقوبات بالسجن تتراوح مدتها بين عشرة أشهر ومدى الحياة وعدم سماع الدعوى في حق بعض المتهمين وبتغريم المتهمين المحكوم عليهم مع إحلال المكلف العام في حق الدولة التونسية محلهم لتعويض كل المتضررين. ليقع إستئنافه من طرف القائمين بالحق الشخصي والمتهمين ويصدر الحكم الجنائي الإستئنافي عن محكمة الإستئناف العسكرية بتاريخ 2014/04/11 بتكليف الأفعال المنسوبة للمتهمين في اتجاه التخفيف معتبرة أنها من قبيل القتل على وجه الخطأ والاعتداء بالعنف الشديد والامتناع عن المحذور.

طعن كلّ من القائمين بالحق الشخصي والوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بالتعقيب ضدّ الحكم الإستئنافي، ليقبل طعن هذا الأخير دون القائمين بالحق الشخصي مما يفيد بقبول مطلب تعقيب النيابة العسكرية ونقض القرار المطعون فيه وإعادة التكييف وإرجاع الملف لمحكمة الإستئناف العسكرية بتونس للنظر فيها مجددا بهيئة أخرى، ورفض بقية مطالب التعقيب أصلا. علما بأنّ القضية ما تزال منشورة أمام أنظار محكمة الإستئناف العسكرية بتونس.